

التصديق صحة الوجود
والاقرار صحة الجحد

صاحب بيزوت وهو المروني عن الجحد ر ٢ وهو الاول
لان الانسان عبارة عن الروح والجسد فيجب انهما حقيقة
من الايمان فالتصديق حقيقة الروح والاقرار حقيقة الجسد
حق الاقرار به كونه اذني واثبت على من سائر على الجحد
ودعيت بجهور المحققين المانة ان الايمان هو التصديق بالقلب
وانما الاقرار بالشرط لا فجزء من الايمان لاجل الاحكام
في الدنيا كالصلوة عليه في وقت موعته لما ان التصديق القلب
امر ابطاله في لا يطعم عليه ولا يزل من علامة في صدق
بقلبه فلم يقبل ان فومون عند الدلائل التصديق القلب
الذي هو حقيقة الايمان موجود وان لم يكن موثقا بحكام
لاستقاء شرطه واما من جعل الاقرار كمنه الايمان فعنده
لا يكون تارك الاقرار مؤمنا عند الله ولا يسمي النجاة عند
خلود الدنيا فيموت في القدر الحكم او تركه لا على وجه الالباء ان
النجاة كالافس مومن وفاقا والمؤمن على الاقرار مع المطالبة
كافر وفاقا كونه من امارات الانكار ومن اقر بانه ولم يصدق
بقلبه كالمشاك وبالمك يعني موثقا في احكام الدنيا واذ لم يكن
مؤمن عند الله وهو اذ كان موثقا من ان الايمان هو التصديق

ال

القلبي

القلبي والاقرار بالشرط لاجل الاحكام هو اختيار الشيخ الى
المفهوم والنصوص معا مع انه لا يقوى لك ذلك ان يكون
الايمان هو التصديق بالقلب والاقرار شرط قال الله تعالى
كتب في قلوبهم الايمان وقال الكذب وقلبه مطمئن بالايمان
الاطمئنان سكن النفس عن الاضطراب لشره وقال الله تعالى
وما يدخل الايمان في قلوبكم الا بقول لا يكون انما اراد بلك النص
الايمان اللغوي الذي هو جزء الايمان الشرطي فحقه بالشرط كونه
اصلا مستتب الغيرة فلما يثق كونه الاقرار كذا ان لا نقول
والاصح في عبارة الشارح هو الجمع الشرطي فيكون الاقرار باقرار
احتمال لا على دليل قبيح كفي به دليلا انه لم يكن على الايمان الا بعد
اقراره وقال النبي يوم الكاهن ثبت قلبك على دينك اي على
تصديقك وقال يوم لا تأمنه ان لعلي ربه حين قيل ان على
من قال من موفك قتل لا اله الا الله هل شققت قلبه اي قال
عنه لم تقتله يا محلي قال على علمه انه ما قال بقلبه قال يوم هل شققت
قلبه فان قلت نعم الايمان هو التصديق القلبين لكن اصل اللغوي لا يعرفون
الا التصديق بالشرط دون التصديق بالقلب هذا السؤال
عام في الرود على المدرسين المذبحين ان يتبين لان المفهوم